Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وحراسة السفن في الموانيء، «حتى لا يخرج مركب منها إلا بعلمه ولا يدخل فيها غيرها إلا باذنه، وتفقد خزائن السلاح وصيانته باستمرار ليكون جاهزاً عند الحاجة إليه وكذلك آلات البحر، والحذر من جواسيس العدو «وأن يكون يوكل بكل مدينة من يعلم حالها، ولا يطلق لأحد من البوابين والحرس أن يدخلها إلا من يعلمون حالة وسبيل مدخله وصورته ومغزاه وارادته»[1].

٦- **دواوين:** التوقيع والدار، والفضّ والخاتم والمظالم.

وكانت هذه الدواوين مرتبطة بالخليفة أو من ينوب عنه في القيام بأعمالها. وكان يقوم بأعمالها عدد من الكتاب يزيد أو ينقص حسب مقدار العمل فيها. ولم يكن فيها «مجالس» خاصة كالدواوين الأخرى.

وتشترك هذه الدواوين في أن ما يصدر عنها من كتب أو اجراءات يحتاج إلى موافقة الخليفة وتوقيعه أو من ينوب عنه.

أ ـ ديوان التوقيع والدار: ويتعلق عمل هذا الديوان بقضاء حاجات الناس الذين يفدون، من المركز أو الولايات التابعة للدولة، إلى دار الخلافة يسألون قضاءها.

وكان العمل المتبع في معالجة قصص الحاجات هذه أن يتم عمل ثبت بهذه القصص من قبل الوزير من ديوان الدار، يشرح فيه كل قصة ومسألة، وما تمّ من اجراءات وقرارات بالنسبة لكل واحدة منها ـ أن كان ـ في مختلف الدواوين التي لها علاقة بها، ثم يرسل الوزير هذا الثبت إلى الخليفة «لاستطلاع رأيه في ذلك»[2].

وبعد أن يخرج الثبت من عند الخليفة وعليه توقيعه بالموافقة على ما التمسه الملتس في قصته، كان يرسل إلى ديوان التوقيع ليثبت فيه، ثم ينشأ من هذا الديوان كتاب إلى صاحب **ديوان الدار** «بنسختها واقتصاص ما تضمنت»، ثم ينشأ من ديوان الدار كتاب إلى الديوان صاحب الأختصاص بالمسألة لاجراء ما يلزم حسب توقيع الخليفة. وكان مضمون هذا الكتاب الآخير عادة:

أما بعد، فقد ورد ديوان الدار كتاب منشو من ديوان التوقيع بنسخة مؤامرة في كذا ـ ويقتص ما اقتص في ديوان التوقيع، (محتوى المسألة) من حال المؤامرة وما تضمنت، وما خرج به الأمر، وما يؤمر صاحب الديوان الذي يكون العمل فيه بامتثال ما حدّ ورسم في

---

(١) الخراج، ورقة ١٤ أ ـ ١٥ ب.
(٢) قدامة، الخراج، ورقة ١٧ أ.